

# من فاتته رکعة من صلاة رباعية فمتى يرفع يديه في وسط الصلاة؟ | الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

من فاتته رکعة من صلاة رباعية فمتى يرفع يديه في وسط الصلاة؟ يعني عند القيام من التشهد الاول لانه سوف يجلس بعد الاولى  
الامام يقوم للثالثة يرفع الامام يديه والمأمومون الذين معه - [00:00:00](#)

لكن هو فاتته رکعة هل يرفع يديه؟ هذا ليس التشهد الاول بالنسبة له. نقول لا ما يرفع يديه لا يسن له رفع اليدين انما ترفع اليدي اذا  
قام الى الثالثة من التشهد الاول - [00:00:18](#)

طيب متى يرفع يديه؟ نقول فيه احتمالان. اما ان نقول سقط عنه لانه ليس عنده تشهد اول واما ان نقول يرفع يديه اذا قام الى ثلاثة  
نفسه. وهي رابعة الامام - [00:00:35](#)

وين التشهد نقول يجب عليه ان يكون قد تشهد لكنه تركه لاجل اى شئ لاجل متابعة الامام فيترك التشهد لمتابعة الامام لكن لا يترك رفع  
اليدين لمتابعة الامام لان هذا عمل مستقل. ولذلك الراجح - [00:00:52](#)

انه يرفع يديه اذا قام لثالثة نفسه اللي هي رابعة الامام يرفع ايديه. طيب لم يجلس التشهد؟ نعم لم يجلس لانه تركه لمتابعة. لكن لا  
يترك الرفع لان ما في متابعة في الرفع على الصحيح. لان هذا يفعله - [00:01:13](#)

نفسی فعله الامام او ما فعله الامام ما له علاقة. والقول بانه يتبع الامام في الرفع وغيره هذا غلط ما هو ب صحيح. ولا له علاقة  
بالموضوع قد نبهت على هذا انا مرارا في دروس الفقه - [00:01:30](#)

وهذه المسألة قل من ذكرها من الفقهاء لكنه ذكرها ابن رجب اخر القواعد الفقهية المسائل الاخيرة التي فيها خلاف في المذهب  
وينبني على الخلاف مسائل ذكر هذه المسألة. ذكر هذه المسألة - [00:01:46](#)

اظن اظن في مسألة ما ادركه اول صلاته او اخر صلاته وهذه المسألة انا قرأت قدیما على شیخی الامام الفقیه الشیخ عبد  
العزیز الداود وماله الى هذا القول الذي ذكرته - [00:02:09](#)

وهو الذي ايضا نمیل اليه من قدیم وذکرها صاحب الانصار مبتسرا لا تکاد تكون بینة ولا واضحة. فمن ارادها بوضوح فعليه بكتاب  
القواعد لابن رجب وانا ذکرها ايضا في كتابی الفوائد الثالثة في شرح حدیث عبد الله ابن عمر - [00:02:27](#)

ان النبی صلی الله علیه وسلم کان يرفع يديه اذا کبر للصلوة واما الى اخره فمن ارادها فليرجع اليها هناك ايضا واظن ذکرها بعض  
متاخر الشافعیة والله اعلم. نعم - [00:02:56](#)